

قرار السنغال بمحاكمة حسين حبري ويُعد تطوراً إيجابياً

ترحب منظمة العفو الدولية بقرار السنغال بمحاكمة حسين حبري، وذلك استجابةً لطلب مجلس الاتحاد الإفريقي. ويُذكر أنه طوال فترة حكم حسين حبري، التي امتدت من عام NVUO إلى عام NVMM، كانت قوات الأمن وأجهزة الاستخبارات التشادية مسؤولة عن جرائم ضد الإنسانية، وعمليات إعدام خارج نطاق القضاء، وعمليات إخفاء قسري، فضلاً عن الاعتقال التعسفي والتعذيب وسوء المعاملة، حسبما زُعم، وهي أعمال ظل مرتكبوها بمنأى كامل عن المساءلة والعقاب.

وعلى مدى NR عاماً، ظلت السنغال تحرم ضحايا حسين حبري الأفارقة من العدالة، وذلك بتقاعسها عن إجراء تحقيقات أو عن محاكمة حسين حبري عن تلك الجرائم التي زُعم وقوعها، في حالة توفر أدلة كافية مقبولة، أو عن تسليمه إلى بلجيكا التي طلبت تسليمه في سبتمبر/أيلول OMMR. وقد خلصت "لجنة مناهضة التعذيب" التابعة للأمم المتحدة، في NU مايو/أيار OMMS، لدى نظر شكوى مقدمة من بعض ضحايا حسين حبري، إلى أن السنغال قد خالفت أحكام "اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة" ("اتفاقية مناهضة التعذيب") بتقاعسها عن محاكمة حسين حبري أو تسليمه.

وقد حثت منظمة العفو الدولية السنغال مراراً على التقيّد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي. فبمجرد وصول حسين حبري إلى السنغال، أصبحت الحكومة السنغالية ملزمة، بموجب أحكام "اتفاقية مناهضة التعذيب"، بالتحقيق في الادعاءات عن انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب، وبمحاكمة حسين حبري في حالة توفر أدلة كافية مقبولة، إذا ما قررت عدم تسليمه. إلا إن المحاكم السنغالية، قضت أكثر من مرة بعدم اختصاصها بمحاكمة حسين حبري، وذلك استناداً إلى أنها ليست لها ولاية على مواطن أجنبي ارتكب جرائم التعذيب في بلد آخر، وهو الأمر الذي يُعد مخالفةً للمادتين (O) R و (N) T من "اتفاقية مناهضة التعذيب". وقد بنت المحاكم السنغالية قراراتها على أن السنغال لم تعتمد التشريعات اللازمة لتنفيذ "اتفاقية مناهضة التعذيب"، بالرغم من تصديقها عليها في عام NVUS.

ومن ثم، فإن قرار السنغال الأخير يُعد خطوة مهمة في المعركة ضد الإفلات من العقاب في إفريقيا، وهو بمثابة رسالة مؤداها أن المشتبه في ارتكابهم انتهاكات لحقوق الإنسان سوف يُقدمون إلى ساحة العدالة بغض النظر عن موقعهم أو مكانتهم. ويتعين على السنغال الآن أن تبادر على وجه السرعة بإصلاح قوانينها بما يتيح محاكمة حسين حبري وفقاً للمبادئ الدولية الأساسية بشأن المحاكمة العادلة وتحقيق العدالة، وذلك بأن تكفل تحقيق الضمانات التالية:

- أن تكون للمحاكم المحلية صلاحية محاكمة حسين حبري عن الجرائم التي زُعم وقوعها في تشاد؛
- أن تضع القوانين السنغالية تعريفات لجرائم الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، والتعذيب، والإخفاء القسري، والإعدام خارج نطاق القضاء، ومبادئ المسؤولية الجنائية والدفاع، وذلك بما يتماشى بشكل كامل مع القانون الدولي؛
- أن تظهر المحاكم قدرتها على مباشرة الإجراءات الجنائية على وجه السرعة وبشكل يحترم ضمانات المحاكمة العادلة، بما في ذلك افتراض البراءة؛
- وجود برامج لدعم وحماية الضحايا والشهود على نحو فعال؛
- السماح للضحايا بالمشاركة في جميع مراحل الإجراءات؛
- حق الضحايا في الحصول على تعويض، وضمان أن تكون الإجراءات فعالة.

كما يتعين على السنغال أن تكفل قدرة محاكمها على الاستفادة من الوثائق التي جُمعت خلال التحقيقات التي أُجريت بالفعل في الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان التي ارتُكبت خلال فترة حكم حسين حبري.

خلفية

بعد أن قضت المحاكم السنغالية بعدم اختصاصها بمحاكمة حسين حبري، رفع بعض الضحايا دعوى في بلجيكا. وأسفرت التحقيقات التي أجراها قاض بلجيكي على مدى أربع سنوات عن صدور أمر دولي بالقبض على حسين حبري، في NV سبتمبر/أيلول OMMR، لاتهامه بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب وجرائم تعذيب. وطلبت بلجيكا من السنغال أن تسلمها حسين حبري، واستندت في ذلك بشكل خاص إلى المادة U (O) من "اتفاقية مناهضة التعذيب".

وبالرغم من ذلك، قضت محكمة استئناف داكار، في OR نوفمبر/تشرين الثاني OMMR، بعدم اختصاصها بالبت في طلب التسليم المقدم من بلجيكا. وبناءً على ذلك، طلب الرئيس السنغالي من الاتحاد الإفريقي التدخل. وقد بحث مجلس الاتحاد الإفريقي الموضوع، في دورته السادسة العادية في العاصمة السودانية الخرطوم في يناير/كانون الثاني OMMS، وقرر تشكيل لجنة من القانونيين الأفارقة البارزين "لدراسة قضية حسين حبري من جميع جوانبها وتفصيلها الضمنية، وكذلك الخيا UR؟ات المتاحة لمحاكمته". وقد قدمت اللجنة تقريرها إلى مجلس الاتحاد الإفريقي في دورته السابعة العادية، التي عُقدت في مدينة بانجول (غامبيا) في يوليو/تموز OMMS.